

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## نحو طريقة مقترنة لتعديل تسعير التأمين الإجباري للسيارات بدولة الكويت

دكتور/ السباعي محمد السباعي الفقي

كلية التجارة - جامعة القاهرة

تقديم :

تشابه إلى حد ما المشكلات الأساسية المطروحة في مختلف الأقطار العربية في وطننا العربي بخصوص التأمين الإجباري على السيارات . فهذا النوع من التأمين بالكويت لا يختلف في جوهره عن مثيله في الدول الأخرى التي أخذت بنظام التأمين الإجباري على السيارات ، إلا فيما يتعلق بحدود التغطية التي يكفلها هذا النوع من التأمين والتي تشمل في دولة الكويت المسئولية المدنية الناشئة عن الأضرار المادية والجسمانية من حوادث المركبات ، والتي تقع في دولة الكويت بجميع حدودها الإقليمية ، ويتحدد التزام المؤمن بقيمة ما يحكم به من تعويض مهما بلغت هذه القيمة . حيث أن القانون<sup>(١)</sup> أوجب أن يكون مثل هذا التأمين بقيمة غير محددة ، حتى يضمن للشخص المتضرر الحصول على حقه كاملاً ، مهما كانت قيمة التعويض المستحق له بمعنى أن القانون لم يحدد الحد الأقصى لـمبلغ التعويض الواجب سداده من جانب شركة التأمين للأشخاص المتضررين والمستحقين للتعويض ، حيث أن هذا المبلغ يترك لتقدير حكم القضاء ، بشرط تحديد السيارة المتبعة في الحادث . هذا وتشمل الأضرار الجسمانية الوفاة أو أي إصابة بدنيه تلحق أي شخص من حوادث المركبات ولا يلتزم المؤمن بتغطية المسئولية المدنية الناشئة عن الوفاة أو الإصابة البدنية التي تلحق بقائد المركبة الآليه وزوجته وأبويه وأبنائه الراكبين معه بسبب الحادث الواقع من مركبته .

ومن هنا يمكن القول بأن المشكلات التي تقابل المهتمين بهذا النوع من التأمين من مسئولين حكوميين - سواء في مرافقة التأمين التابعة لوزارة التجارة والصناعة أو في إدارة المرور التابعة لوزارة الداخلية - ومؤمنين وجمهور المؤمن لهم والمستفيدين والمتضررين ، لا تختلف كثيراً عما يمكن مقابلته في أي بلد آخر غير دولة الكويت.

(١) د. محمد توفيق المنصورى وأخرون ، الخطر والتأمين ، كلية التجارة جامعة القاهرة ، القاهرة ، عام ١٩٩٤/٩٣ ، ص ٣٦٩ .

إن تحديد أقساط التأمين العادلة ومدى إرتباطها بمعدلات الخسارة بالنسبة للقسط الصافي، وبمعدلات العموله والمصروفات والفائدة بالنسبة للقسط التجاري ، يعتبر من أهم مشاكل التأمين عامة وتأمين السيارات بصفة خاصة. فمن المعروف أن أنواع التأمين الإلزامية والتى تفرض على الخاضعين لها، تحدد أسعارها بمعرفة هنات رسمية وذلك فى بداية الأخذ بالنظام وتطبيقه. ولا يعاد النظر فى هذه الأسعار قبل أن تظهر الإحصائيات التى تثبت تعرض المؤمن للخسائر المالية نتيجة تحديد أسعار غير عادلة بعيدة عن الواقع سواء بالقصان أو الزيادة ، هذا ومع الأخذ فى الإعتبار أن تعديل هذه الأسعار بالزيادة فى وقت لاحق بعد أن تثبت الإحصائيات ( خبرة الماضي ) عدم عدالتها قد لا يكون مستحبا من قبل السلطات المختصة بذلك، وأيضا من قبل جمهور المؤمن لهم .

وجدير بالذكر أن الكويت سباقه إلى الأخذ بما هو حديث ومبكر ، شأنها في ذلك شأن أي دولة أخرى تريد أن تلحق بركب الدول المتقدمة . كما أنها تعتبر واحدة من أحسن الدول من حيث الدخل ومستوى المعيشة . إذ يتجاوز نصيب الفرد من الدخل القومى في السنة (١٥,٢٤٧) مليون دينار كويتى . وفي ظل نظام اقتصادي رأسمالى حر ، ومع ارتفاع نصيب الفرد من الدخل القومى كما سبق أن أشرت فمن المتوقع أن يزداد عدد السيارات زيادة ملحوظة من يوم لآخر .

وهذا العدد الكبير من السيارات مع عدم الحد من إستيرادها أو تملكها يجعل من المرور مشكلة واضحة في بعض أوقات النهار خاصة تلك القريبة من مواعيد بدء الدوام وإنتهاء الدوام للمواطنين . هذا ومع الأخذ في الإعتبار أن كافة الإجراءات التي اتخذت في هذا المجال لم تتمكن من تخفيض عدد الحوادث التي يذهب ضحيتها عدد كبير نسبيا من المواطنين كل سنة، والتي تؤدي إلى خسارة اقتصادية محققة ليس فقط نتيجة الوفاة أو فقدان المصاب لقدرته على الكسب والعمل ، ولكن أيضا للظروف التي تحتم إستيراد سيارات بديلة أو قطع غيار للسيارات التي تضررت نتيجة الحوادث وفي هذا ضياع لأموال كان يمكن أن تستخدم في أكثر من مجال .

(١) اللمحه الإحصائيه - وزارة التخطيط بالكويت - الإداره المركزية للإحصاء - العدد التاسع عشر ، سنة ١٩٩٦ .

ويمكن تأكيد ذلك كميا من خلال الجدول التالي:

**جدول يوضح تزايد عدد حوادث السيارات مصنفه حسب النوع والإصابة خلال الفترة من ١٩٩٥/٩٢ م**

(١)

البيان السنة	نوع الحادث						الإجمالي	الإصابات الجسدية الناتجة عنها
	اصطدام	دهس	انقلاب	بسطه	إصابة بليغة	وفاة		
١٩٩٢	١٤٨٥١	٧٢٢	٤٤٤	١٦٠١٧	١٢٣٩	٧٧٣	٢٨٧	
١٩٩٣	١٨٤١٥	٧٩٨	٥٧٢	١٩٧٨٥	١٣٠٣	٧١٥	٢٩٠	
١٩٩٤	٢٠٣٥٦	٧٨٣	٥٥٨	٢١٦٩٩	١٢١٣	٦١٣	٢٨٧	
١٩٩٥	٢٠٥٢٠	٧٩٢	٦٠٧	٢١٩١٩	١٢٩١	٧٣٠	٢٩٧	

ويتبين من هذا الجدول مدى تزايد إجمالي عدد الحوادث للسيارات من عام آخر خلال الفترة ، حتى وصل في عام ١٩٩٥ إلى ١٣٧٪ بالنسبة لعدد حوادث عام ١٩٩٢ ، أى بنسبة زيادة ٣٧٪ عن عدد حوادث سنة الأساس (١٩٩٢) .

ولما كان نظام المرور بدولة الكويت يراعى أن يكون مرور السيارات على الطرق في إتجاه واحد، هذا فضلاً عن الصيامه المستمرة وبشكل ملحوظ للطرق بدولة الكويت - ومع الأخذ في الإعتبار أن معظم السيارات في دولة الكويت حديثة الصنع ، وأغلب حوادث السيارات ناتجه عن مدى رعنه وسرعة السائق الذي يسيطر عليه بريق السيارة الحديثه السريعة والقوية وأيضاً الطرق السهلة . وهذا العنصر الهام الذي يلعب دوراً رئيسياً في حوادث السيارات ومدى شدتها لا يؤخذ في الإعتبار عند تحديد أساس لتسعير التأمين الإجباري للسيارات وإنما تؤخذ فقط بيانات السيارة نفسها عند تحديد قسط التأمين . وهنا يطرح التساؤل من الذي يلعب دوراً أكبر في تحقق الحادث بالنسبة للسيارة قائد السيارة أم السيارة ذاتها . بالطبع قائد السيارة والمتغيرات والظروف التي تحكمه أثناء عملية القيادة .

(١) إحصائيات حوادث المرور في دولة الكويت - وزارة الداخلية - الإدارة العامة للمرور - قسم البحوث المرورية ، السنوات من عام ١٩٩٢ إلى عام ١٩٩٥ .

ولا شك أن موضوع البحث هذا يتصل إتصالاً وثيقاً بهذه المشكلة الحيوية ، خاصة إذا علمنا أن التأمين الإجباري على السيارات بدولة الكويت يغطي الأضرار المادية التي تلحق بمتلكات الغير ، بالإضافة إلى التغطية المعروفة التقليدية التي تغطى الوفيات والأضرار الجسمانية وذلك كما سبق أن أشرنا . والذى من شأنه أن يعكس تقديرنا مرتفعاً لمعدلات الخسائر بالنسبة لهذا النوع من التأمين في دولة الكويت . مما قد يجعل من أساطير التأمين الإجباري على السيارات والتى تتلائم مع هذه المعدلات المرتفعة من الخسائر علينا بالنسبة لعدد كبير من ذوى الدخول المحدودة سواء من المواطنين أو الوافدين وهذا في حال فرض تعريفه عالية وموحدة بالنسبة لكافة السيارات من نفس النوع ، دون الأخذ في الإعتبار لمتغيرات هامة أخرى مؤثرة .

هذا وتقوم الدولة حالياً بواسطة أجهزتها المختلفة بدراسة الوسائل الكفيلة بتوعية الجمهور بكافة وسائل الإعلام وإتخاذ الإجراءات التي يعتقد بأنها تقلل من مشاكل المرور أو على الأقل التخفيف من شدتها . هذا من ناحية ومن ناحية أخرى تقوم شركات التأمين ببحث وسائل وطرق العلاج عن طريق شروط التأمين أو الأسعار المطبقة ، بصفة خاصة بعد أن تكرر الاتهام بأن التأمين الإجباري على السيارات في صورته الحالية يعتبر من عوامل تشجيع بعض السائقين على الإستهتار ، وبعد أن سادت شكوك شركات التأمين بعدم كفاية الأسعار المحددة له .

وسوف نتعرض في هذا البحث بقدر المستطاع إلى وضع بعض القيود بالنسبة لوثيقة التأمين الإجباري ، على أمل أن توعية السائق أو المؤمن له بهذه القيود سوف يؤدي إلى الإقلال من عدد الحوادث . مع الإبعاد عن الحلول السريعة الحاسمة التي من شأنها أن تقلل من مزايا هذا النوع من التأمين كبالغ التأمين الإجباري بالنسبة للأضرار المادية وقصره فقط على الوفيات والأضرار الجسمانية وذلك كما هو متبع في بعض الدول ، وهذا ما يتنافي مع روح البحث العلمي الذي لا يلتجأ إلى مثل هذه الحلول إلا متى أعيته الحيلة وتأكد له عدم وجود أى وسيلة علاجية أخرى غير البتر . في الوقت الذي يرى فيه المسؤولون أن التغطية الأوسع والأشمل هي التي تحقق المبدأ الذي أنت الكويت على نفسها الأخذ به ، وهو الأخذ بكل ما هو حديث وجديد وأفضل ، والذى من شأنه يتماشى مع التغطية الأوسع .

هذا وسوف نتعرض في هذا البحث لكيفية إدخال اعتبارات جديدة في التسعير للتأمين الإجباري على السيارات ، وخاصة تلك التي تتعلق بالشخص

قائد السيارة أو المؤمن له نفسه بطريقة بعيدة عن تحويل المؤمن له أو السائق المثالي بالنتائج السيئة للمستهير من المؤمن لهم أو السائقين الآخرين وذلك في حالة تقرير تعريفه مرتفعة تطبق على الجميع دون تمييز بين الشخص المؤمن له المثالي والأخر الغير مثالي (المستهير) . وأيضاً تتعرض لمدى تأثير نسبة التحمل المقترحة على تعريفه التأمين مما قد يؤدي إلى الإقلال من عدد الحوادث هذا من ناحية ومن ناحية أخرى يؤدي ذلك إلى تقليل مبالغ التعويضات التي تحملها شركات التأمين.

ويمكن أن نعتبر هذا البحث بداية لدراسة إحصائية شاملة لكافة المتغيرات التي يجب أن تؤخذ في الإعتبار من جانب المسؤولين عن دراسة مشكلة وضع تسعيرة عادلة للتأمين الإجباري على السيارات في دولة الكويت مستقبلاً إن شاء الله .

#### **طبيعة المشكلة وأهميتها :**

لا شك أن الندوات والمجتمعات التي تعقد بين الحين والأخر بدولة الكويت بين المسؤولين والمختصين ببحث هذه المشكلة وهي إقتراح تسعيرة عادلة للتأمين الإجباري للسيارات يجعل من هذه الدراسة الواقعية أمراً حيوياً وذلك بهدف إقتراح الحلول المناسبة لها ، والتي من شأنها أن توضح مدى إستجابة أقساط التأمين الإجبارية للسيارات المحددة بدولة الكويت للمزايا المنوحة بموجب وثيقة التأمين الإجبارية .

حيث ينقسم (١) التأمين على السيارات عموماً إلى نوعين الأول وهو التأمين الإختياري (التكميلى) وهو الذي يتم بمحض اختيار المؤمن له ، ولا دخل للقانون بالتزام المؤمن له بالتأمين أو نصوص عقده ، وبغضى أخطار حوادث السيارات (تصادم - حريق - سرقة ... الخ) بمعنى أنه يغطي جسم السيارة المؤمن عليها ذاتها أما النوع الثاني من تأمين السيارات فهو التأمين الإجباري أو الإلزامي على السيارة ، وهو الذي يتم بموجب عقد يفرضه القانون إجبارياً على المؤمن له أو مالك السيارة ، الذي لا يستطيع استخدام السيارة أو يأذن لغيره باستخدامها ، إلا بعد التأمين عليها لدى شركة التأمين ، وذلك لكي تتمكن شركة التأمين من تغطية الأضرار التي تصيب

(١) د. السباعي محمد الفقي وأخرون - الخطر والتأمين بين النظرية والتطبيق - دار الكتاب الجامعي للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، الكويت ، إبريل سنة ١٩٩٦ ، ص ٣٠٨ - ٣٠٩ .

(الغير) في شخصه أو ممتلكاته إذا كان المؤمن له مسؤولاً مدنياً عن تلك الحوادث.

ويتم حساب الأقساط بنسبة مئوية من مبلغ التأمين (قيمة السيارة) في حالة التأمين الإختياري (التكملي) ، وبمبلغ قسط مقطوع في حالة التأمين الإجباري ، وذلك وفقاً لنوع السيارة والغرض من استخدامها .... الخ . ومع مراعاة البنود والشروط والإشتاءات الواردة بالوثيقة هذا وتؤكد البيانات والإحصائيات من واقع خبرة الماضي بسوق التأمين الكويتي مدى أهمية التعرض لهذه المشكلة حيث تشير الإحصاءات أن التعويضات المسددة من جانب شركات التأمين بخصوص التأمين الإجباري أكبر من الأقساط المحصلة من جمهور المؤمن لهم كما يتضح من الآتي :

**جدول يوضح نسبة التعويضات إلى أقساط التأمين في التأمين الإجباري للسيارات (ضد الغير)**

(١)

التأمين الإجباري للسيارات (ضد الغير)			شركات التأمين المساهمة الكويتية
نسبة التعويضات إلى الأقساط %	التعويضات المدفوعة د.ك	الأقساط المباشرة د.ك	
١٥٥	١٢٠٧١٨٢	٧٧٨٤٢٧	شركة الكويت للتأمين
١٢٧	١٦٠٩٦٨١	١٢٦٤٣٠٨	شركة الخليج للتأمين
٧٨	١٥٢٦٩٨١	١٩٦٨٣١٣	الشركة الأهلية للتأمين
١٧٦	٧٢٧٩٠١	٤١٢٩٩٤	شركة وربة للتأمين
١١٣	٦٩٧٣٥	٦١٨٠٣	الشركة البحرينية الكويتية للتأمين
١١٥	٥١٤١٤٨٠	٤٤٨٥٨٤٥	الإجمالي

(١) البيان الإحصائي لشركات التأمين العاملة بدولة الكويت - وزارة التجارة والصناعة - إدارة التأمين ، الكويت ، أكتوبر سنة ١٩٩٦ ، ص ١٤٥ .

**جدول يوضح نسبة التعويضات إلى أقساط التأمين في  
التأمين الشامل للسيارات (التمكيلي)**

(١)

التأمين الشامل للسيارات (التمكيلي)			شركات التأمين المشاركة الكويتية
نسبة التعويضات إلى الأقساط %	التعويضات المدفوعة د.ك	الأقساط المباشرة د.ك	
١٤١	٩١٨٥١٩	٦٤٧٦٣	شركة الكويت للتأمين
٥٦	٤٠٩٧٤٤	٧٢٩٨٨٥	شركة الخليج للتأمين
٤٢	٣٦٣٠٨٦	٨٥٧٨٤٢	شركة الأهلية للتأمين
٣٩,٦	١٠٤٧٤٩	٢٦٤٧٩١	شركة وربة للتأمين
٧٠,٥	٨١٥٤	١١٤٩٣١	شركة البحرينية الكونية للتأمين
٧٢	١٨٧٧١٥٢	٢٦١٤٥١٢	الإجمالي

وبالنظر إلى الجدول الأول يتضح حجم الفجوة بين التعويضات والأقساط في التأمين الإجباري للسيارات (ضد الغير) ، حيث تزيد التعويضات عن الأقساط في معظم شركات التأمين بالكويت ، وقد بدأت نسبة الزيادة هذه بـ ٣% وتدرجت في الزيادة حتى وصلت إلى ٧٦% من الأقساط في شركة وربة للتأمين وعلى المستوى العام بالنسبة لجميع شركات التأمين العاملة بالكويت ، ووصلت نسبة التعويضات إلى الأقساط ١١٥% ، أي بنسبة زيادة ١٥% عن الأقساط .

وعلى العكس من ذلك بالنسبة لنوع آخر وهو التأمين الشامل (التمكيلي) ، فنجد أن التعويضات لا تصل في القيمة إلى حجم الأقساط في معظم الشركات ، كما هو واضح بالجدول الثاني. وبصفة عامة بالنسبة لجميع شركات التأمين في دولة الكويت وصلت نسبة التعويضات إلى الأقساط في هذا النوع من التأمين إلى ٧٢%. وهذا ما دعى الباحث إلى التفكير في إعادة النظر في التسعيرة الموجودة حالياً للتأمين الإجباري ، وإقتراح تعديل لها ، وهذا أيضاً ما تناوله شركات التأمين بالكويت بين الحين والآخر .

### الهدف من البحث :

يهدف هذا البحث إلى اقتراح تعديل التعريفه المعمول بها حالياً لتسعير التأمين الإجباري للسيارات بدولة الكويت وذلك بالإعتماد على بيانات وخبرة الماضي من واقع سوق التأمين الكويتي .

### أسس تسعير التأمين على السيارات :

من الواضح أن خبرة قائد السيارة وصفاته الشخصية لا تؤخذ في الإعتبار عند وضع تعريفة التأمين الإجباري على السيارات ، بل يمكن القول بأن هذا الجانب مهم تماماً من جانب المشرع أو مقرر تعريفة التأمين الإجباري على السيارات في معظم الدول العربية ومنها دولة الكويت والتي ما زالت تعتمد في تقدير تسعيره التأمين على السيارة نفسها ، دون أي اعتبار لمالكها أو من سيتولى قيادتها ، مع ما لها هذا الجانب من تأثير مباشر على تكرار حوادث السيارات ومدى شدتها .

فالمعروف أن أسعار التأمين الإجباري تحدد بقانون أو بقرار وزاري تابع له ، دون الأخذ في الإعتبار لقائد السيارة وصفاته الشخصية والتي تعتبر مقياساً هاماً في تحديد السعر أو سبباً في وضع تحミلات إضافية أو منح خصومات معينة هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فإن وضع التعريفه النوع الثاني من التأمين على السيارات وهو التأمين التكميلي - أي النوع المكمل للتأمين الإجباري على السيارات - والذي يتم إعداده عادة من جانب إتحادات التأمين وعلى ضوء خبرة الماضي بالنسبة للبيانات السابق تجميعها ، لا يعتمد أيضاً على الصفات الشخصية لقائد السيارة حيث يتم وضع التعريفه من قبل الجهة المختصة بذلك الأمر دون التفرقة مثلاً بين الشخص السليم وزميله الذي يشكو من عاهه جسيمه أو تشوّهات خلقيه أو ضعف في النظر أو ضعف في السمع ... الخ وكل ما في الأمر بخصوص هذه الحالات هو إعطاء المؤمن فرصة عدم الالتزام بالمسؤولية أو حق الرجوع على المؤمن له بقيمة ما قد يكون سدده من تعويض في حالة ما إذا ثبت أن التأمين قد عقد بناء على إدلاء المؤمن له ببيانات كاذبه أو إخفائه أمور وحقائق جوهريه تؤثر في حكم المؤمن على قبول تغطيته الخطير أو على سعر التأمين وشروطه، وذلك طبقاً لمبدأ منتهى حسن النية .

وتجدر بالذكر أنه بالرغم من أن ما سبق يعتبر نص صريح في وثيقة التأمين الإجباري على السيارات في الكويت ، إلا أن قيمته من الناحية العملية تكاد تكون معدومة في حالة غياب طلب التأمين في هذا النوع من التأمين أو في حالة عدم تأثر السعر المطبق بإجابات طالب التأمين والحقائق التي توضحها هذه الإجابات في حالة إستكمال الطلب وتوفيقه وذلك بسبب أن السعر المفروض إلزامي وموحد .

والآن نعرض للأسس أو العوامل التي يتعين أخذها في الاعتبار عامة بالنسبة لتسعير تأمين السيارات ، والتي تشمل نوعين أحدهما يتعلق بالسيارة نفسها والثاني يتعلق بالمؤمن له أو بقائد السيارة ( ١ ) .

#### أولاً : عوامل خاصة بالسيارة نفسها :

مثل قوة السيارة وحدود السرعة بالنسبة لكل سيارة والذى يعتبر عامل هام يجب أن يؤخذ في الاعتبار عند تسعير تأمين السيارات . إذ أن ما قد يعتبر خطراً بالنسبة لسيارة سرعتها القصوى ١٠٠ كيلو متر في الساعة والذي يكون عرضه لرفض التعويض بالنسبة لها ، قد يكون سرعة عادية في سيارة مجهزة بسرعة تصل إلى ٢٤٠ كيلو متر في الساعة . لذلك يجب تحمليل السيارات القوية ذات السرعات العالية والتي تستخدم في السباق بعفاء أكبر من القسط وذلك نظير هذا الخطر الإضافي . ولا شك أن قوة السيارة معبراً عنها بالسعة اللترية أو الحمولة أو عدد الركاب ، يعتبر من العوامل التي يمكن الاعتماد عليها ، ويمكن التعرف عليها بسهولة ، ويصعب الغش فيها من جانب الأفراد .

كما يعتبر عمر السيارة ( سنة الصنع للسيارة ) أحد العوامل الهامة لتقدير القسط المناسب أو قبول التأمين عليها في حالة التأمين التكميلي . وذلك لأن احتمال عدم توفر قطع الغيار للسيارات القديمة أو إستخدامها بدون صيانة كاملة يمثل خطراً إضافياً على قائد السيارة والآخرين في نوعي التأمين الإلزامي والتكميلي . ولا شك أن عمر السيارة وقيمتها الأصلية من العوامل التي يمكن الاعتماد عليها ، ويمكن التعرف عليها بسهولة ومن الصعب أن تتعرض للغش من جانب الأفراد .

( ١ ) د. على السيد الدبيب - تأمين السيارات - مركز التعليم المفتوح - جامعة القاهرة ، سنة ١٩٩٣ ، ص ١٠٠ - ١١١ .

ويعتبر استخدام السيارة ونوعه ووقت استخدامها اليومى عاملاً أساسياً فى اختيار نوع التعريفة المناسبة ، لتقدير السعر المناسب . والذى قد يختلف من شخص لأخر على حسب المهنة والمسافة المقطوعة يومياً من محل الإقامة للعمل والعكس والطرق المستخدمة ومدى إزدحامها بالسيارات .... الخ لذلك يدخل هنا خصم تأمين عدة سيارات من نفس النوع ونفس التغطية للمؤمن له ، وذلك بسبب إنخفاض ضغط العمل على سيارة واحدة طول الوقت ، وأيضاً إنخفاض معدل استخدامها ووجودها على الطريق .

وقد جرت العادة على تقسيم السيارات الخاصة أو الملاكي من حيث الاستخدام إلى سيارات تستخدم للنزهه وأخرى تستخدم للذهاب إلى المزرعة أو للذهاب إلى العمل لمسافات تزيد على ١٠ أميال (١) ونوع آخر يستخدم للأغراض التجارية وقد أظهرت إحدى الدراسات أن السيارات التي تستخدم للذهاب إلى المزرعة تستحق خصمها من السعر بنسبة ٣٠٪ ، بينما التي تستخدم لأغراض تجارية تستحق إضافة على السعر بنسبة تردد بين ٢٠٪ ، ٣٠٪ ، أما بالنسبة للسيارات التي تستخدم للذهاب إلى العمل فإنها تستحق إضافة بنسبة ٥٪ أو أحياناً تأخذ نفس السعر المعياري والخاص بفئة استخدام السيارة للنزهه .

كما ينبغي أن يؤخذ فى الإعتبار عند تقدير سعر التأمين حمولة السيارة سواء بالنسبة لسيارات نقل الأشخاص أو سيارات نقل البضائع . حيث أن زيادة عدد الركاب يؤدي إلى إزدياد فرص تحقق الخسارة لزيادة عدد الأفراد المعرضين لها ، ليس هذا فقط بل يعتبر أيضاً زيادة في قيمة الخطير أى تركيز في المخاطر . فضلاً عن صعوبة تفادي سيارات النقل الثقيل للحوادث المفاجئة مهما كانت قوة وصلاحية أجهزة الإيقاف بها ، وذلك لشدة إندفاع الحمولة وزن السيارة .

وتعتبر درجة صيانة السيارة والمحافظة عليها فى صورة جيدة من العوامل الهامة التى يمكن أخذها فى الإعتبار عند تحديد سعر التأمين على السيارة . ولا يجوز من المؤمن له أية خصومات من أى نوع ما لم يقتصر المؤمن بحرص المؤمن له التام بالمحافظة على السيارة وذلك بإجراء الصيانة لها فى المواعيد المقررة .

(١) د. على السيد الديب ، المرجع السابق ، ص ١٠٤ .

### ثانياً : عوامل خاصة بالمؤمن له وبقائد السيارة :

وتعتبر من أهم العوامل التي تؤثر في تقدير الخطر المؤمن ضده وذلك لعلاقة المؤمن له المباشرة بتحقق الخطر . وبالرغم من هذا فهي لا تأخذ الاهتمام الكافي من المختصين بتصدير التأمين على السيارات . ليس هذا فقط بل إن البعض منهم يمنع خصم عدم وقوع الحوادث للمؤمن له في السنة أو السنوات السابقة مباشرة للتأمين على أساس تاريخ السيارة نفسها وكأنها هي التي تعلم الحادث أم لا ، وهذا لا ينبغي أن يكون حيث أن الخصم المذكور مرتبط بالمؤمن له نفسه ، لذا يجب سحب خصم عدم وقوع الحوادث هذا من جميع سيارات المؤمن له التي يملكها أو يقوم بقيادتها متى قام المؤمن بسداد تعويض لإحداها .

وكما سبق أن أشرنا في هذا البحث أن خبرة قائد السيارة وصفاته الشخصية والتي تعكس مدى احتمال وقوع الخطر ، لا تؤخذ في الإعتبار عند وضع تعريفة التأمين للسيارات ، إلا أنها تعتبر من أهم العوامل ويجب أن تطبق بكل دقة ، حيث تعكس بعض الصفات الشخصية للمؤمن له مثل إصراره على المطالبة بأى خسارة مهما كانت قيمتها صغيرة أم كبيرة أو حرصه على أن يكون سجله نظيفا لدى المؤمن وعدم الرجوع على المؤمن بقيمة المطالبة إلا في الحالة التي تستحق ذلك .

هذا ويفضل وضع بعض القيود على المؤمن له الذي تعلم القيادة حديثا ، حيث أن مثل هذا السائق يكون قليل الخبرة بمفاجآت السير وبالتالي يكون تصرفه بطني ويحتاج إلى تفكير ، مما يستتبع مرور بعض الوقت لرد الفعل لديه ، في الوقت الذي يكون الحادث قد وقع . هذا فضلا عن قلة المهارات بخصوص تقدير السرعات والمسافات للسيارات التي تقابله وصعوبه تقدير المكان المناسب لتوقيف سيارته خاصة خلال السنتين الأولى لقيادة للسيارة وهذا يفضل أن تكون القيود على شكل مبلغ يتحمله المؤمن له عن كل حادث يبدأ كبيرا ثم يخفيض بعد ذلك بمرور الوقت ، حتى يكون هناك عدالة بين جمهور المؤمن لهم ، ولا يصل المؤمن له إلى المساواة في الحقوق مع غيره من ذوي الخبرة في قيادة السيارات إلا متى أصبحت قيادته للسيارة عادية أى في مستوى السائق المتوسط على الأقل .

وإلى جانب ما سبق فإن العمر يعتبر من العوامل التي توضح مدى الإختلاف والتفاوت في احتمالات وقوع الحوادث درجة شدتها . ففنة صغار السن ( الحدث ) أكثر تسببا في وقوع الحوادث من فنة كبار السن ( البالغين )، كما أن حوادث الفنة الأولى أكثر خطورة والخسارة الناشئة عنها تكون جسيمة، ومن ثم فإن العمر يعتبر عاما هاما وعادلا في التفرقة بين وحدات الخطر .

وجدير بالذكر أن شرط السن هذا لا يعني فقط صغار السن ( الحدث ) الذين لديهم قصور بالنسبة لخبرتهم فيما يمكن أن ينتج من عواقب لتصرفاتهم الخطاطنة وإعترازهم بقوتهم في فورة شبابهم بل يتجاوز ذلك ويأخذ في الاعتبار كبار السن فوق حد معين ، حيث أن درجة كفاءة حواس البصر والسمع تقل بتقدم السن . لذلك فيجب أن يكون تطبيق الأسعار العادلة لفنات السن المتوسطة وتزيد هذه الأسعار بنسب متفاوتة للفنتين الأدنى والأعلى . على أن تكون مرتفعة في الفنة الأدنى عنها في الفنة الأعلى وهذا وضع طبيعي لإختلاف وحدة الخطر ودرجة الخطورة .

وما ينطبق على السن بالنسبة لقائد السيارة يجب أن يطبق بالنسبة لصحته وسلامه جسمه من الإضطرابات والعاهات والأمراض ، ولا يتأنى ذلك إلا عن طريق فحص طبي سنوي شامل ولا يكتفى بالفحص الطبي الذي يجري حاليا بفحص قوة الإبصار فقط .

وتعتبر الحالة الاجتماعية من عوامل التسعير بالنسبة لفئة الشباب من الذكور فقط ، حيث أن هناك فرقا في متوسط الخسارة بين المتزوجين وغير متزوجين من الشباب . وذلك بسبب الإحساس بالمسؤولية تجاه الآخرين بالنسبة للمتزوجين وما له من ارتباط وثيق بالخسائر . حيث تقل الخسارة في فنة المتزوجين عن فنة الغير متزوجين بنسبة ٥٠٪ ( ١ ) .

كما أن الأحكام والمخالفات الصادرة ضد المؤمن له أو على السائق تعكس لنا بوضوح عادات المؤمن له وسلوكه وتصرفاته ونوع القيادة والذي يعتبر من الأمور الهامة في قبول المؤمن للتأمين . وحيث أن التأمين الإجباري ملزم للطرفين صاحب السيارة والمؤمن فلا مفر من أن يؤخذ هذا العنصر في الاعتبار عند تسعير التأمين .

( ١ ) د. على السيد الديب ، المرجع السابق ، ص ١٠٣ .

وبالإضافة إلى كل ما سبق توجد مجموعة عوامل أخرى إضافية تتعلق أيضاً بقائد السيارة يمكن أن تؤخذ في الإعتبار عند تسعير تأمين السيارات مثل العوامل الشخصية كالنضج أو الإدراك أو الرشد في التصرفات والتى تعكس غالباً الحالة الوظيفية والأنشطة الرياضية والإجتماعية والشكل الجسماني ، ولكن يصعب استخدام هذه العوامل الشخصية لصعوبة تطبيقها على مجتمع كبير من ناحية ومن ناحية أخرى لأن استخدامها يعتبر إنها كا لخصوصية الأفراد . وأيضاً المهارات الشخصية في القيادة والتي تحدد عن طريق إجراء اختبار قيادة موضوعي تحت إشراف الإدارة الهندسية للمرور ، لكن هذا نادراً ما يستخدم أيضاً لصعوبة التطبيق الناتجه عن زيادة التكلفة ، حيث أثبتت إحدى الدراسات (١) أنه إذا طبق هذا الاختبار على ٢,٥ مليون شخص فإن تكلفته تزيد على المزايا التي تجني من ورائه . وكذلك المسافة المقطوعة سنوياً، حيث أن متوسط عدد الحوادث للشخص يزداد بزيادة متوسط المسافة المقطوعة سنوياً ، إلا أنه لا يمكن الاعتماد عليها ، لأنها عرضة للغش من جانب الأفراد .

و عموماً فإن الفاصل في استخدام أي عامل من العوامل السابق الإشارة إليها في التمييز بين أسعار تأمين السيارات يرجع إلى مدى إمكانية التطبيق وسهولته ، وإمكانية التحكم فيه ، وصعوبة الغش أو التلاعب فيه ، مع قلة التكاليف .

والآن وقبل أن نتعرض للطريقة المقترحة لتعديل أسعار التأمين الإجباري على السيارات في دولة الكويت نود أن نقرر أننا سوف نقدم فيما بعد تعريفه التأمين الإلزامي على السيارات والمطبق حالياً في دولة الكويت ، وذلك في الجزء الخاص بالملحق في آخر البحث .

### **التعريفة المقترحة للتأمين الإجباري على السيارات**

من المعلوم أنه في الحالات التي يكون فيها التعويض محدد ومتفق عليه مسبقاً أي في بداية التعاقد على العملية التأمينية ، فإن تكلفة الخطر تعتمد أساساً على احتمال وقوع الحادث المؤمن ضده ، كما هو الحال بالنسبة لبعض أنواع عقود التأمين المحددة القيمة مثل تأمينات الحياة . أما في أنواع

(١) د. على الديب ، المرجع السابق ، ص ١٠٨ .

التأمين الأخرى مثل تأمين السيارات ، والتأمينات العامة وهي من عقود التعويض أى التى يطبق بالنسبة لها مبدأ التعويض كأحد المبادئ القانونية الهامة في التأمين والذى بمقتضاه يتم سداد تعويض مساوى للخسارة الفعلية الناتجه عن الحادث المغطى بالتأمين وذلك بعد تحققه . بمعنى أنه لا يوجد إتفاق مسبق على المبلغ الذى سوف يدفع مستقبلا عند تحقق الحادث المؤمن ضده . إلا أنه بالنسبة لموضوع هذا البحث وهو التأمين الإجباري على السيارات بدولة الكويت ، والذى يغطي الأضرار التي تقع للغير بشقيها (أضرار جسمانية - أضرار تلحق بمتلكات الغير ) ، فنجد أنه بخصوص الأضرار الجسمانية وفيما يتعلق بحالات الوفاة ، يتم تحديد مبلغ سوف يدفع في حالة تحقق الوفاة وهو ما يعرف بالديه الشرعية ، وهذا لا يتعارض مع ما سبق الإشارة إليه مباشرة بالنسبة لتأمين السيارات بخصوص عدم وجود إتفاق مسبق على المبلغ الذى سيدفع مستقبلا ، لأن دفع التعويض مرة لا ينفي احتمال دفعه مرة أخرى خلال مدة التأمين ولنفس الوثيقة سواء نتيجة لنفس الحادث أو لحوادث أخرى ، وهذا لا يحدث مع التأمينات المحددة القيمة مثل تأمينات الحياة . هذا من ناحية ومن ناحية أخرى فيإن الأضرار التي تلحق بمتلكات الغير لنفس النوع من التأمين وهو التأمين الإجباري على السيارات لا تكون معروفة مقدما عند التعاقد على التأمين .

ونتيجة لما سبق يمكننا أن نقول بأن احتمال وقوع الحادث المؤمن ضده لا يكفى لحساب تكلفة الخطر فى مثل هذه الأنواع من التأمين ومنها التأمين الإجباري على السيارات . وبالتالي يلزم أيضا معرفة متوسط تكلفة المطالبة الواحدة والتي تشمل ما دفع وما سيدفع مستقبلا على المطالبات المقدمة ، ومع الأخذ فى الإعتبار توقع تكلفة المطالبات التي لم تقدم للشركة فى تاريخ الحساب رغم أنها وقعت فعلا . ثم يتم ضرب إحتمال تحقق الحادث فى متوسط تكلفة المطالبة نحصل على تكلفة الحماية التأمينية أى القسط الصافى للتأمين . وقد تتعرض التأمينات العامة لعوامل إقتصادية تؤثر على مقدار التعويض وبالتالي على قسط التأمين . فالنفقات وتكلفة التعويض تتمشى مع الحالة الإقتصادية السائدة والتي قد تختلف وقت حساب القسط عنها فى وقت التعويض ، وذلك بخلاف التعويض فى تأمينات الحياة الذى تحكمه نصوص العقد ويحدد بمقدار متقد عليه عند التعاقد ويكون ملزم للطرفين . وبخصوص تأمين السيارات تتزايد تكاليف إصلاح السيارات باستمرار طبقا لإرتفاع مستوى الأسعار ، لذلك لا يكفى حساب متوسط تكلفة المطالبة الواحدة على أساس الأرقام الفعلية للتعويضات عند تتحققها ، بل يجبأخذ معدل الإرتفاع

في الأسعار في الحسبان وأيضاً الإتجاهات المستقبلية بالنسبة لتكلفة التغبيضات .

وبخصوص وضع تعريفه عادله تقوم على أسس علمية فيلزم تجميع بيانات إحصائية عن كل المتغيرات الأساسية والمؤثرة في هذه الجزئية ، وذلك تمهيداً للتبويبها واستخدامها في التوصل للتسوية المطلوبة ، الأمر الذي يكتفي بعض الصعوبات وقد يكون التغلب عليها ليس أمراً ميسوراً ولتبسيط عرض المشكلة من ناحية تجميع بيانات متماثلة في حجم كبير يسمح بتطبيق قانون الأعداد الكبيرة الذي يعتبر صمام الأمان لنجاح أي نشاط تأميني نسوق المثال الفرضي التالي .

بفرض أن لدينا ١٠٠٠٠٠ وثيقة وأن العمر المسموح به لقيادة السيارة هو ما بين ١٨ سنة ، ٦٨ سنة . فهنا وحتى يمكن الحصول على احتمال وقوع الحادث في كل سن يلزم تجزئة هذه الوثائق إلى ٥٠ فئة وقد لا يتتجاوز العدد في بعض هذه الفئات العشرات أو المئات على أحسن تقدير . وإذا أردنا تجزئتها مرة أخرى بالنسبة للجنس ، رغم زيادة عدد السائقين من الرجال عن النساء ، فإن العدد في كل فئة أى في كل سن لا بد أن يقل . وإذا دفينا أكثر في التجزئة بالنسبة للرجال فقط بين المتزوج وغير المتزوج لمعرفة تأثير الزواج على معدل الحوادث لأخذ ذلك في الاعتبار عند إحتساب قسط التأمين ، لتضاعف العدد كثيراً بالنسبة لكل فئة . ويأتي بعد ذلك تقسميات أخرى تتعلق بالمهنة ، ومدة الخبرة السابقة في قيادة السيارة ، كل هذا بالإضافة إلى فئات قوة السيارة واستخدامها ، وعمر السيارة ، والحمولة .. الخ .

مما سبق نستنتج صعوبة الاعتماد على هذه الطريقة في وضع تعريفة دقيقة للتأمين ، وذلك نظراً لضائمة الأعداد التي نجدها في كل فئة بعدأخذ التقسميات السابقة الإشارة إليها في الاعتبار ، بحيث لا يمكن إعتبار تكراراتها كافية لتقدير احتمالات تحقق الخطر .

ولمحاولة التغلب على هذه المشكلة ، لابد من تجميع كمية أكبر من الإحصائيات وتوزيعها على أقل عدد ممكن من الفئات . وهذا بدوره يعتمد على تعاون شركات التأمين فيما بينها لزيادة حجم البيانات المجمعة ، وتجميع بيانات تمتد لمدة ثلاثة سنوات على الأقل ، وذلك رغبة في الوصول إلى نتائج إحصائية دقيقة ، تأخذ في الاعتبار الإتجاهات المستقبلية .

هذا ويمكن ضغط الفنات بخصوص العمر بحيث لا تتجاوز ثلاثة فنات على الأكثر ، فيكون لدينا السن من سن السماح بالقيادة وهو ١٨ سنة حتى السن ٣٠ سنة كفئة أولى . والفئة الثانية العادلة بين ٣٠ سنة ، ٥٥ سنة ، والفئة الثالثة تتعلق بالسن فوق ٥٥ سنة وحتى الحد الأقصى الممكن السماح له بالقيادة .

كذلك يمكن الإكتفاء بتوزيع الحالات الاجتماعية بين أعزب ومتزوج لفئة السن الأولى فقط ( وهي التي تقع بين ١٨ سنة ، ٣٠ سنة ) . ونظرا لأهمية الفترة التي زاول فيها المؤمن له قيادة السيارة ( مدة الخبرة ) حيث يكون لها تأثير على نسبة الحوادث من حيث النوع والكم . لذلك يجب تقسيمها إلى ثلاث فنات مثلا . الفئة الأولى للمرة أقل من سنة واحدة ، والفئة الثانية للمرة من سنة وأقل من سنتين ، والفئة الثالثة للمرة من سنتين فأكثر .

أما المهنة فيمكن تقسيمها إلى فنتين ، الفئة الأولى وهي التي تستخدم السيارة في العمل ، والفئة الأخرى وهي التي لا تستخدم السيارة في العمل . ولا يعتبر استخدام الموظف لسيارته في الذهاب إلى العمل والعودة منه إستخداما للسيارة في العمل بالمفهوم الذي نقصده في هذا التقسيم .

ويتبين من الضغط المقترن سابقا لعدد الفنات أننا لا نتمسّك بالحلول النظرية سعيا وراء التبسيط العملي وسهولة الإجراءات في التطبيق . حيث يعطينا الإطار النظري لأى علم الأساس الذى تستطيع أن تبني عليه القواعد التطبيقية ، وليس من الضروري التمسك بهذا الإطار بصورة غير مرنة عند المعالجة العلمية في جميع الحالات . فالجوانب العملية والسعى وراء سهولة الإجراءات وتيسيرها عمليا قد تملأ علينا أحيانا أنسس قد تتعارض مع ما هو ملائم من الناحية النظرية . فليس من المنطقى أن نبالغ في التقسيم بهدف الحصول على أسعار عادلة في التأمين ، ويكون ذلك على حساب دقة النتائج التي نصل إليها . فيجب أن نحقق التوازن فيما بين التقسيم الذي يحقق العدالة في الأسعار إلى حد ما ، والنتائج الإحصائية التي قد نصل إليها ومدى دقتها .

وأساس التعريفة المقترحة للتطبيق في هذا البحث تعتمد على وضع أسعار عادلة محسوبة على أساس الخبرة السابقة وذلك بعد تجميع بيانات إحصائية من الواقع الفعلى بشركات التأمين لمدة ثلاثة سنوات على الأقل ثم تبويبها مع ضرورةأخذ الإتجاهات المستقبلية في الإعتبار .

وباستنتاج العلاقات الرياضية بين كل متغيرين على حده بالنسبة لاحتمال المطالبة ومتوسط تكلفها يمكن تصوير جدول تقريري يوضح به نوع الخطير ودرجة الإنحراف عن الخطر العادي ، بحيث يقسم إلى الفئات السابق الإشارة إليها ، مع بيان النسبة الواجب إضافتها أو خصمها من التعريفه العادي طبقاً للمعدل المتوقع لهذه الفئة ، وبذلك تدفع كل مجموعة أقساماً محسوبة على أساس هذه النسب .

وبفرض أن القسط الأساسي العادي ١٠٠ د.ك ، وكان الجدول التالي يصنف الأخطار مع درجات الإنحراف عن المستوى العادي كما يلى :

نوع الخطير	درجة الإنحراف %
١- العمر :	
أ - بين ١٨ و حتى ٣٠ سنة	٥٠ +
ب - أكبر من ٣٠ سنة و حتى ٥٥ سنة	صفر
ج - أكبر من ٥٥ سنة و حتى ٦٠ سنة	١٥ +
د - أكبر من ٦٠ سنة	٢٥ +
٢- الحالة الاجتماعية : ( تطبق حتى سن ٣٠ سنة )	
أ - أعزب	٥٠ +
ب - متزوج	صفر
٣- الخبرة السابقة في القيادة :	
أ - أقل من سنة	٥٠ +
ب - سنة وأقل من سنتين	٣٠ +
ج - سنتان فأكثر	صفر
٤- استخدام السيارة :	
أ - في الترفة أو الذهاب إلى العمل	صفر
ب - في الذهاب إلى المزرعة (ريف)	٢٠ -
ج - في العمل	٣٠ +
٥- الحوادث السابقة :	
أ - بدون حوادث في السنة السابقة	١٠ -
ب - بدون حوادث في السنتين السابقتين	٢٠ -
ج - بدون حوادث في الثلاث سنوات السابقة	٣٠ -
د - بدون حوادث في الأربع سنوات السابقة	٤٠ -

فإذا كان لدينا شخص أعزب صغير السن ، يبلغ من العمر ٢٢ سنة مثلا ، ونقل خبرته في قيادة السيارات عن سنة واحدة ، وبالتالي فليس له خصم لعدم وقوع حوادث ، ولا يستخدم السيارة في العمل ، فإنه يدفع قسطا سنويا بمعدل ٢٥٪ من التعريفة العادية ومحسوبيه على النحو الآتي :

$$\begin{aligned} \text{التعريفة العادية} &= ١٠٠ \% + ٥٠ \% (\text{أعزب}) + ٥٠ \% (\text{السن}) + ٥٠ \% (\text{مدة الخبرة في القيادة}) = ٢٥٠ \% \\ \text{وعلى نفس الأساس يستحق على السائق المتزوج ، والذى يبلغ من العمر ٣٥ سنة ، ويستخدم السيارة في العمل، ولديه خبرة في قيادة السيارة لأكثر من سنتين ، وليس لديه حادث خلال السنة السابقة للتأمين ، قسطا سنويا بواقع ١٢٠٪ من التعريفة العادية وتحسب كما يلى :} \\ ١٠٠ \% \text{ للتعريفة العادية} &+ ٣٠ \% \text{ (لاستخدام السيارة في العمل)} - ١٠ \% \\ (\text{العدم وقوع حادث خلال السنة السابقة للتأمين}) &= ١٢٠ \% . \end{aligned}$$

وهكذا وبنفس الطريقة يمكن حساب الأسعار وفقا لما هو وارد بالجدول السابق مباشرة . وبالطبع فإن هذه الطريقة رغم أنها تحقق العدالة بين الفئات المختلفة وبعضها البعض ، فهي تقريبيه وقد لا تتحقق الدقة المطلوبة داخل الفئة الواحدة . إلا أنها أقرب إلى المنطق من غيرها ، كما تعتبر إحدى الحلول العملية لتجنب رفع أسعار التأمين على الجميع دون تفرقة ، فتغبن فئات بأكملها ، وتستفيد فئات أخرى على حسابها . وقد تكفى هذه الطريقة لتحسين النتائج ، دون حاجة إلى إجراءات أخرى تعتمد على أسلوب البتر لبعض المزايا التأمينية الحالية .

هذا ونود الإشارة إلى أنه توجد طريقة أخرى المقترنة وسهله التطبيق ، دون الحاجة إلى تقسيم المؤمن لهم إلى فئات مختلفة كما سبق التدوير إليه في الطريقة الأولى ، وما يستتبعه الأمر من توزيع للبيانات الإحصائية على هذه الفئات ، ثم الدخول في عمليات حسابيه لإستبطاع علاقات رياضية تربط هذه الفئات ببعضها البعض . وهذه الطريقة المقترنة تعتمد على تحويل المؤمن له بمبلغ معين من كل حادث وليس نسبه معينه من خسارة كل حادث ، وما ينتج عنه من وفورات في أرقام التعويضات والتي تنشأ عن الآتي :

- أ - تخفيض المصارييف الإدارية المتعلقة بهذه التعويضات وتتكلفه تدبيرها وتسويتها .

بـ- تخفيف مقدار التعويضات التي هي فوق حد التحمل بمقدار التحمل ،  
وإستبعاد التعويضات التي تقل عن حد معين .

ولمعرفة أثر التحمل هذا على التعويضات يمكن عمل جدول لتلكفة التعويضات ، عن فترة سابقة موزعه على عدد معقول من الفنات لقيم المطالبات ، وحيث أن الخبرة العملية توضح أنه لم يحدث تقريبا تقديم مطالبات في ظل وثائق التأمين الإجباري على السيارات ، يقل مبلغ المطالبة فيها عن عشرة دنانير كويتية ، لذلك يكون من الأنسب أن تبدأ فنات الدراسة بأقل حد معقول يعطى توفيرا في التعويضات من ناحية ويحقق المطلوب للجمهور من ناحية أخرى .

والآن نعرض في الجدول التالي عرضا نظريا لفنات مختلفة متدرجة في الزيادة ، ويمكن القياس عليها وتكون الجدول الأكثر صلاحية بالنسبة للناحية العملية :

حدود الفنه للمطالبات س ر	عدد المطالبات	إجمالي التعويضات لكل فنه	عدد المطالبات في حدود الفنه أو أكثر	إجمالي التعويضات حتى حدود الفنه التالية	التخفيف في التعويضات لو أن حد التحمل هو الحد الأعلى للفنه
٢٠ -	.	.	.	س	ف
٣٠ -	.	.	.	ر	ر
٤٠ -	.	.	.	خ	ت
٥٠ -	.	.	.	ن	ر
٦٠ -	.	.	.	م	د
٨٠ -	.	.	.	ن	ن
١٠٠ -	.	.	.	م	م

ويلاحظ أن الأعمدة الثلاثة الأولى تملأ من واقع البيانات الفعلية لشركة التأمين ، حيث يقيد في العمود الثاني عدد المطالبات التي قدمت لشركة التأمين في حدود الفنات المختلفة لحدود التحمل . كما يقيد في العمود الثالث إجمالي التعويضات للفنات المختلفة لحدود التحميل . وكل هذه البيانات مأخوذة من سجلات شركة التأمين فهي أرقام فعلية منقولة .

أما بخصوص الأعمدة الثلاثة الأخيرة في الجدول السابق فيمكن استنتاجها من خلال بيانات الأعمدة الثلاثة الأولى . حيث يوضح العمود الرابع عدد المطالبات في حدود الفنة أو أكثر ، لكل فنة من فنات حدود التحمل ، فعلى سبيل المثال العنصر الموجود في الصف الأول العمود الرابع يوضح مجموع عدد المطالبات في حدود الفنة الأولى ( عشرون دينار ) أو أكثر ، ومن البديهي أن المطالبات التي تقع في الفنات التالية تكلفت العشرين دينار وتجاوزتها .

أما العمود الخامس فيوضح إجمالي التعويضات حتى حدود الفنة ، وذلك لكل فنة من فنات الجدول ، فعلى سبيل المثال يعطينا الصف الثاني العمود الخامس إجمالي التعويضات من واحد دينار حتى ثلاثين دينار ، والصف الرابع مثلا يعطينا إجمالي التعويضات من واحد دينار حتى خمسين دينار . وهكذا .

أما العمود السادس والأخير فيعطي إجمالي التخفيض في التعويضات لـ أن حد التحمل هو الحد الأعلى للفنة ، وذلك لكل فنة من فنات حدود التحمل السابقة . ونحصل على قيم هذا العمود عن طريق جمع إجمالي التعويضات حتى نهاية الفنة من العمود رقم (٥) إلى حاصل ضرب حد التحمل هذا ( نهاية الفنة ) في مجموع عدد المطالبات في الفنات التالية ، فعلى سبيل المثال يعطينا الصف الأول في هذا العمود إجمالي التخفيض في التعويضات لـ أن حد التحمل هو الحد الأعلى للفنة الأولى ( ٢٠ د.ك ) ونحصل عليه بجمع إجمالي التعويضات حتى نهاية الفنة الأولى ( ٢٠ د.ك ) من العمود (٥) إلى حاصل ضرب مجموع عدد المطالبات في الفنات التالية في ٢٠ دينار ، وبذلك نحصل على المقدار الذي توفره شركة التأمين لـ وـ يستبعد العشرين دينار الأولى من كل حادث . وأيضا بالنسبة للصف الرابع مثلا في هذا العمود ، فيوضح إجمالي التعويضات حتى نهاية الفنة الرابعة ( ٥٠ دينار ) من العمود (٥) + ٥٠ د.ك × مجموع عدد المطالبات في الفنات التالية . وهكذا بالنسبة لباقي عناصر هذا العمود .

ويود أن يشير الباحث ونحن في هذا المقام أنه يمكن صياغة ما سبق بخصوص هذا الإقرار في شكل نموذج رياضي ، ثم كتابته بإحدى لغات الكمبيوتر في برنامج حاسب آلي يمكن بتشغيله الحصول على حجم التخفيض (الوفر) في التعويضات نتيجة حدود التحمل المقترنة ، وهذا يعطى فرصه أكبر لتجربة العديد من التوليفات المختلفة لحدود تحمل مختلفة ، وساعتها

نَفَرَ الْوَضْعُ الْأَمْثَلُ بِالنَّسْبَةِ لِحَدُودِ التَّحْمُلِ ، عَنْ طَرِيقِ قِيَاسِ التَّأْثِيرِ الْمَادِيِّ  
الْمَلُوسِ لِهَذَا التَّحْمُلِ بِالنَّسْبَةِ لِشَرْكَاتِ التَّأْمِينِ مُتَرْجِمًا بِالْأَرْقَامِ الَّتِي تَوْضَعُ  
مَقْدَارَ التَّخْفِيْضِ الَّذِي سِيَحْدُثُ عَلَى إِجمَالِيِّ التَّعْوِيْضَاتِ ، وَبِمَقَارِنَةِ الرَّقْمِ  
الْمُتَوقَّعِ لِلتَّعْوِيْضَاتِ بِرَقْمِ الْأَقْسَاطِ الْمُتَوقَّعَةِ ، يُمْكِنُ الْحُكْمُ عَلَى مَدِيِّ فَاعْلَيَّةِ  
الْإِجْرَاءِ الْمُتَخَذِّ عَلَى أَسَاسِ مَبْلَغِ التَّحْمُلِ الْمُفْتَرَحِ .

\* نَمْوَذْجُ رِيَاضِيٍّ لِإِيجَادِ حَجْمِ التَّخْفِيْضِ فِي التَّعْوِيْضَاتِ نَتْيَجَةً لِلْتَّحْمُلِ :  
بِإِسْتِخْدَامِ الرِّمْوزِ الْوَارِدَةِ لِمَكَوْنَاتِ الْجُدولِ السَّابِقِ مُباشِرَةً يُمْكِنُ أَنْ نَصْلِي إِلَى  
النَّمْوَذْجِ الرِّيَاضِيِّ التَّالِيِّ :

إِذَا رَمَزْنَا لِحَدُودِ الْفَنَّةِ لِلْمَطَالِبَاتِ بِالرَّمْزِ سِرِّ

رِ

حَيْثُ  $r = 1, 2, 3, \dots, 0000$  كِ

فَإِنْ سِرِّ هِيَ حَدُودُ الْفَنَّةِ الْأُولَى لِلْمَطَالِبَاتِ .

١

سِرِّ هِيَ حَدُودُ الْفَنَّةِ الثَّانِيَّةِ لِلْمَطَالِبَاتِ .

٢

⋮

وَهَكُذا

وَإِذَا رَمَزْنَا لِعَدْدِ الْمَطَالِبَاتِ بِالرَّمْزِ نِمِ

مِ

حَيْثُ  $m = 1, 2, 3, \dots, 000$  كِ

فَإِنْ نِمِ هِيَ عَدْدُ حَالَاتِ الْمَطَالِبَاتِ فِي حَدُودِ الْفَنَّةِ الْأُولَى .

١

نِمِ هِيَ عَدْدُ حَالَاتِ الْمَطَالِبَاتِ فِي حَدُودِ الْفَنَّةِ الثَّانِيَّةِ .

٢

⋮

وَهَكُذا

وَبَعْدَ ذَلِكَ يُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ بِأَنْ إِجمَالِيِّ التَّعْوِيْضَاتِ لِكُلِّ فَنَّةٍ هِيَ سِرِّ نِمِ

رِمِ

حَيْثُ  $s \times n$  هِيَ إِجمَالِيِّ التَّعْوِيْضَاتِ لِلْفَنَّةِ الْأُولَى .

١

$s \times n$  هِيَ إِجمَالِيِّ التَّعْوِيْضَاتِ لِلْفَنَّةِ الثَّانِيَّةِ .

٢

⋮

وهكذا حتى  $s \times n$  للفنة الأخيرة .  
أك أك

وإذا كان رمز عدد المطالبات في حدود الفنة أو أكثر هو الرمز ع  
ر

$$\text{حيث } r = 1, 2, 3, \dots, k$$

فإن ع هي عدد المطالبات في حدود الفنة الأولى أو أكثر =  
1

$$n + n + n + \dots + n$$

1 2 3

، ع هي عدد المطالبات في حدود الفنة الثانية أو أكثر =  
2

$$n + n + n + \dots + n$$

1 2 3 4

وبصفة عامة فإن :

$$u = n + n + n + \dots + n$$

r r r+1 r+2 r+k

وإذا كان رمز إجمالي التعويضات حتى حدود الفنة التالية هو ت  
ر

$$\text{حيث } r = 1, 2, 3, \dots, k$$

$$\text{فإن } t = s \times n$$

1 1 1

$$t = s \times n + s \times n$$

2 1 1 2 2

، وبصفة عامة فإن :

$$t = s \times n + s \times n + \dots + s \times n$$

r 1 1 2 r r

وإذا رمزننا لإجمالي التخفيض في التعويضات بالرمز ف  
ر

$$\text{حيث } r = 1, 2, 3, \dots, k$$

$$\text{فإن } f = t + s \times u$$

1 1 1 2

$$f = t + s \times u$$

3 2 2

⋮

وبصفة عامة فإن :

$$f = t + s \times u$$

$$r_r r_r + 1$$

وبالتعميض في المعادلة السابقة مباشرة عن  $t$  ،  $u$

$$r_{r+1}$$

بما أمكن التوصل إليه سابقاً في هذا الخصوص نصل إلى الآتي :

$$f = (s \times n + s \times n + \dots + s \times n) +$$

$$r_1 r_2 r_r$$

$$s(n + n + \dots + n)$$

$$r_{r+1} r_2 r_k$$

وبعد إتمام صياغة النموذج الرياضي بالشكل السابق مباشرة يتم كتابة باحدى لغات الكمبيوتر (Fortran) في شكل برنامج يمكن تشغيله بسهولة لمعرفة وقياس التأثير المادي الملوس لهذا التحمل من جانب المؤمن له بالنسبة لشركات التأمين ، بحيث يكون مترجماً بالأرقام التي توضح الوفر الذي سيحدث على التعويضات ، ثم حساب التعويضات المتوقعة بعد خصم هذا الوفر ، ومقارنتها بالأقساط ، وبعد ذلك يمكن الحكم على مدى فاعليه الإجراء ، و ساعتها تقرر الوضع الأمثل بالنسبة لحدود التحمل . والبرنامج الخاص بهذا النموذج بلغة الفورتران كما يلى :

```

DIMENSION XINT(7), Numb1c(7)
DIMENSION TotCost(7), Numb2c(7)
DIMENSION LowC(7), Deduc(7)
DIMENSION EXP(6), Ratio(6)
open(unit=30, File=data, status>New)
Read *, APE, Ape, Alos, Alos
Do 1 I = 1,7
I Read(30,*) XINT(I), Numb1c(I)
Do 2 II = 2,8
K = II - 1
Sum = 0.0
Do 3 J = K, 7
3 Sum = Sum + Numb1c(J)
I = II - 1
2 Numb2c(I) = Sum
Do 4 IJ = 1,7

```

```

Sum = 0.0
Do 3 J = K , 7
3 Sum = Sum + Numb 1 c ( J )
I = II - 1
2 Numb2c ( I ) = Sum
Do 4 I J = 1,7
K = I J
SUM = 0.0
Do 5 I K = 1, K
5 SUM = SUM + XINT ( IK ) × Numb 1 c ( IK )
4 LOW c ( I J ) = SUM
Do . 6 KK = 1,6
JJ = KK + 1
Deduc ( KK ) = Low c ( KK ) + XINT ( KK ) × Numb 2 c ( KK )
EXP ( KK ) = Alos - Deduc ( KK )
Ratio ( KK ) = Exp ( KK ) / APE
6 Continue
STop
End .

```

حيث :

حدود الفنة للمطالبات . XINT

عدد المطالبات بالنسبة لكل فنة من الفنات المحددة . Numb1 c ،

إجمالي التعويضات لكل فنة . ToT Cost ،

عدد المطالبات في حدود الفنة أو أكثر . Numb 2 c ،

إجمالي التعويضات حتى حدود الفنة التالية . Low c ،

التخفيض في التعويضات ( الوفر ) لو أن حد التحمل Dedu c ،

هو الحد الأعلى للفنة .

التعويضات المتوقعة بعد خصم التخفيض في التعويض EXP ،  
نتيجة التحمل .

نسبة التعويضات المتوقعة بعد الخصم إلى الأقساط . Ratio ،

أقساط التأمين الإجباري للسيارات من واقع سجلات Ape ،  
شركة التأمين .

التعويضات المسددة للتأمين الإجباري على السيارات . Alos ،

الإجراء المتخذ على أساس مبلغ التحميل المقترن . ويلاحظ هنا أننا استبعدنا فكرة تحويل المؤمن له بنسبة عن كل حادث لأن ذلك لن يحقق لنا الوفر في الإجراءات والمصاريف الإدارية ، حيث أن النسبة هذه تطبق على كافة التعويضات صغيرها وكبیرها ، وهي بذلك لن تقلل من عدد المطالبات المقدمة .

كما أن تطبيق النسبة هذه لكل حادث ، لن يخفف على شركة التأمين أي شيء بخصوص معدل الخسارة وذلك بالنسبة للمطالبات الصغيرة . كما أنها ستكون علينا تقليلاً على المؤمن له في حالة المطالبات الكبيرة ، لأنها تعطي في هذه الحالة مقدار أكبر يتحمله المؤمن له .

أما عن الإجراء العملي الذي يجب البحث عنه لتطبيق هذا الاقتراح في التأمين الإجباري للسيارات فيكون في كيفية تحويل المؤمن له بالمثل . بمعنى هل يترك للمتضرر حق الرجوع على المسئول مباشرة عن الحادث بمقدار التحمل وعلى المؤمن (شركة التأمين) بالباقي ، وما يستتبعه ذلك من ضرورة ملاحقة طرفين بمقدار المطالبة الواحدة ، أو يكون عن طريق المحكمة وذلك بمجازاة المسئول عن الحادث مباشرة ضمن الغرامات التي يحكم بها عليه ، وفي حدود مقدار التعويض أو حد التحمل أيهما أقل ، على أن يرجع المتضرر على المؤمن بالباقي أو يقوم المؤمن بسداد قيمة التعويض بالكامل للمتضرر ، ثم الرجوع على المؤمن له بمقدار حد التحمل أو التعويض أيهما أقل .

إن اختيار أحد الحلول الثلاثة السابقة أو اقتراح غيرها يتوقف على السهولة في الإجراءات التي يمكن إتباعها في كل منها ، والتي نشدها دائمًا من شركات التأمين لتقديم خدمة متميزة لجمهور المؤمن لهم بخصوص دفع التعويض المستحق للمتضرر دون تعقيد في الإجراءات أو تأخير في الوقت ، على أن يتحقق ذلك بأضمن الطرق وأسرعها .

## \* نتائج البحث :

بعد إجراء الدراسة السابقة يمكن التوصل للنتائج الآتية :

- ١- يغطي التأمين الإجباري على السيارات بدولة الكويت الأضرار المادية التي تلحق بمتلكات الغير ، بالإضافة إلى التغطية التقليدية المعروفة التي تغوص الوفيات والأضرار الجسمانية ، وذلك من شأنه أن يعكس تقديرًا مرتفعاً لمعدلات الخسائر بالنسبة لهذا النوع من التأمين في دولة الكويت.
- ٢- تحدد أسعار التأمين الإجباري على السيارات بمعرفة جهات رسمية بطريقة تقديرية لا تقوم على أساس علمية دون الأخذ في الاعتبار لمعدلات الخسائر ومعدلات المصروفات والعملات ومدى ارتباطها بأقساط التأمين .
- ٣- تؤكد الإحصاءات والبيانات من واقع خبرة الماضي بسوق التأمين الكويتي ، أن التعويضات المسددة لهذا النوع من التأمين الإجباري على السيارات تفوق بكثير الأقساط المحصلة من المؤمن لهم في معظم شركات التأمين . حيث وصلت نسبة التعويضات إلى الأقساط في إحدى شركات التأمين العاملة بالكويت إلى ١٧٦٪ هذا بخلاف النوع الثاني من تأمين السيارات وهو التكميلي ، والذي وصلت فيه نفس النسبة السابقة في إحدى شركات التأمين الكويتية إلى ٣٩,٦٪ كما هو بالبحث .
- ٤- تم إدخال اعتبارات جديدة في تسعير التأمين الإجباري على السيارات ، والتي تتعلق بالمؤمن له نفس أو بالشخص قائد السيارة . بما أمكن التوصل إلى طريقة عادلة لوضع الأسعار بحيث تكون أقرب إلى المنطق من غيرها . دون اللجوء إلى رفع الأسعار على الجميع دون تفرقة فتغبن فئات بأكملها وتستفيد فئات أخرى على حسابها مع الإبعاد عن الحلول السريعة الحاسمة التي من شأنها أن تقلل من مزايا هذا النوع من التأمين كالبالغ التأمين الإجباري بالنسبة للأضرار المادية كما هو متبع في بعض الدول ، وهذا ما يتنافي مع روح البحث العلمي الذي لا يلتجأ إلى مثل هذه الحلول إلا متى أعيته الحيلة وتأكد له عدم وجود أى وسيلة علاجية أخرى غير البتر .
- ٥- تم دراسة تأثير حدود التحمل المقترحة على التعويضات في هذا النوع من التأمين ، مما نعتقد أنه يؤدي إلى الإقلال من عددحوادث من جهة

وإلى إنخفاض مبالغ التعويضات التي تحملها شركات التأمين من جهة أخرى ، بطريقة بعيدة عن تحويل المؤمن له أو السائق المثالى بالنتائج السيئة للمستهر من الجمهور في حالة تحرير تعريفه مرتفعه تطبق على الجميع .

٦- أمكن صياغة نموذج رياضى لإيجاد حجم التخفيض فى التعويضات نتيجة حدود التحمل المقترنة . ثم كتابته بإحدى لغات الكمبيوتر (الفورتران) ، والذى بتشغيله نعطى فرصة أكبر لتجربة العديد من التوليفات لحدود التحمل المقترنة ، وساعتها نقرر الوضع الأمثل لحدود التحمل ، والذى يخلق نوعا من التوازن والتكافؤ بين الأقساط والتعويضات .

#### \* توصيات البحث :

تتلخص التوصيات لهذا البحث فى الآتى :

- ١- جمع الإحصائيات الممكنه بطريقه متماطله وسليمة من شركات التأمين بحيث يسهل الاعتماد عليها فى وضع تعريفه دقيقه للتأمين . وهذا بدوره يعتمد على تعاون شركات التأمين فيما بينها لزيادة حجم البيانات المجمعه، وذلك رغبة فى الوصول إلى نتائج إحصائية دقيقه ، تأخذ فى الأعتبار الإتجاهات المستقبلية .
- ٢- إجراء دراسة علمية تطبيقية على الإحصائيات المجمعه لمعرفة أثر حدود التحمل على معدل الخسارة .
- ٣- تطبيق حد التحمل الذى يحقق نوعا من التوازن والتكافؤ بين الأقساط والتعويضات ، ويضمن إشتراك المؤمن له فى تحمل جزء من الخسارة يجعله أكثر حرسا على تجنب الحوادث .
- ٤- إقرار الوسائل الكفيلة والمناسبة لضمان تحصيل مبلغ التحمل دون إرهاق لأى طرف من الأطراف المعنية ، وذلك بإختيار إحدى الطرق الواردة بالبحث أو إقتراح غيرها بحيث نضمن تحقيق الهدف المنشود فى هذا المجال.
- ٥- إصدار اللوائح والقرارات الالزامه لوضع الإقتراحات الواردة بالبحث موضع التنفيذ .

- ٦- إجراء تقييم دوري لنتائج تطبيق الإقتراحات الواردة بالبحث بين الحين والأخر ، أى على فترات متقاربة ، وذلك لضمان إجراء متابعة بطريقة أكثر واقعية .
- ٧- نشر الوعي التأميني والمرورى لدى جميع قائدى السيارات ، حتى تؤتى الإقتراحات الواردة بالبحث ثمارها .
- ٨- بحث إمكانية تطبيق الجدول الوارد بالبحث والذى يوضح نوع الخطر ، ودرجة الإنحراف عن الخطر العادى مع تطبيق النسبة الواجب إضافتها أو خصمها من التعريفة العادية طبقاً للمعدل المتوقع لكل فئة من فئات الجدول .
- ٩- تطبيق النموذج الرياضى الخاص بإيجاد حجم التخفيضن (الوفر ) فى التعويضات نتيجة حدود التحمل المقترحة ، وذلك لبيان إمكانية قياس التأثير المادى الملموس لهذا التحمل بالنسبة لشركات التأمين ، ثم اختيار الوضع الأمثل لحد التحمل الذى يعطى توازناً بين أقساط وتعويضات التأمين الإجبارى للسيارات .

## المراجع

### أولاً : كتب عربية :

- ١- د. السباعي محمد الفقى وأخرون ، الخطر والتأمين بين النظرية والتطبيق ، دار الكتاب الجامعى للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى ، الكويت ، إبريل سنة ١٩٩٦ .
- ٢- د. على السيد الديب ، تأمين السيارات ، مركز التعليم المفتوح جامعة القاهرة ، القاهرة ، سنة ١٩٩٣ .
- ٣- د. محمد توفيق المنصوى وأخرون ، الخطر والتأمين ، كلية التجارة جامعة القاهرة ، القاهرة ، سنة ١٩٩٣ .

### ثانياً : وثائق ودوريات :

- ٤- إحصائيات حوادث المرور فى دولة الكويت ، وزارة الداخلية ، الإداراة العامة للمرور ، قسم البحوث المرورية عن المدة من عام ١٩٩٢ إلى عام ١٩٩٥ .
- ٥- اللمحه الإحصائية ، وزارة التخطيط بالكويت ، الإداره المركزية للإحصاء ، العدد التاسع عشر ، سنة ١٩٩٦ .
- ٦- البيان الإحصائى لشركات التأمين العاملة بدولة الكويت ، وزارة التجارة والصناعة ، إدارة التأمين ، الكويت ، أكتوبر سنة ١٩٩٦ .
- ٧- تقارير مراقبة شركات التأمين بوزارة التجارة والصناعة بدولة الكويت بشأن شروط وأسعار التأمين الإجبارى للسيارات .
- ٨- سجلات دائرة السيارات بشركات التأمين العاملة بدولة الكويت .

### ثانياً : لقاءات دورية :

- ٩- لقاءات مع بعض المسؤولين بشركات التأمين المساهمة الكويتية .

تم بحمد الله ،

الملاحق

### ملحق (١)

ويوضح به تعريفة التأمين الإجباري للسيارات بدولة الكويت ، وحيث أن التعريفة الأولى التي صدرت لهذا النوع من التأمين ، كانت توضح الأسعار بالروبية الهندية للفترة من سنة ١٩٥٩ إلى سنة ١٩٦٧ ( تاريخ أول تعديل ) ، ثم حدث تعديل للتعريفة بموجب القرار الوزاري رقم ٩ لسنة ١٩٦٩ الصادر عن وزارة الداخلية . ثم تعدل مرة أخرى وتم العمل بها من ١٩٨٢/١/١ . لذلك نكتفي هنا فقط بعرض التعريفة الأخيرة والسابقة عليها مباشرة كما يلى .

\* تعريفة التأمين الإجباري للسيارات بدولة الكويت وفقاً للقرار الوزاري رقم ٩ لسنة ١٩٦٩ والخاص بتعديل أسعار التأمين الإجباري

نوع المركبة	البيان	فسط التأمين السنوى
١- السيارات الخصوصية والأجرة	١٠ حسان	٤,٧٥٠ د.ك
	١٥ حسان	٥,٨٥٠ د.ك
	٢٠ حسان	٦,٧٥٠ د.ك
	٣٠ حساناً	٧,٨٠٠ د.ك
	٣٠ حساناً	٨,٧٥٠ د.ك
يضاف إلى ذلك ٥٠٠ فلساً عن كل راكب من ركاب السيارات الخصوصية و ١,٥٠٠ عن كل راكب من ركاب السيارات الأجرة .		
٢- سيارات النقل العام للراكب	عن كل راكب من الد ٢٠ راكباً الأول	٢ د.ك
	عن كل راكب زاد على ذلك ويراعى أن يحسب القسط على أساس عدد الركاب المصرح لهم	٥٠٠ فلساً
عن كل راكب من الد ٢٠ راكباً الأول		
عن كل راكب زاد على ذلك ويراعى أن يحسب القسط على أساس عدد الركاب المصرح لهم .		
٣- سيارات النقل الخاص للراكب	ويراعى أن يحسب القسط على أساس عدد الركاب المصرح لهم .	٢ د.ك
		٥٠٠ فلساً

قسط التأمين السنوى	البيان	نوع المركبة
١١,٧٠٠ د.ك	١٠ حصان	٤- سيارات نقل البضائع
١٢,٧٠٠ د.ك	أكثر من ١٠ حتى ٢٠ حصانا	والمهمات ويدخل في هذه المجموعة
١٥,٥٠٠ د.ك	أكثر من ٢٠ حصانا	اللوريات والسيارات المصممة على شكل
		مستودعات أو جرارات بما
		في ذلك تأمين عاملين خلاف
		السائق
٨٠٠ فلس مدد	يحتسب القسط على أساس المدة المصرح بها لنقل العمال وفقا لما يتضمنه التصريح ويحتسب كالآتي :-	٥- تأمين نقل العمال سيارات نقل البضائع
٩٠٠ فلس سعر	سبعة أيام متالية أو أقل عن كل راكب	٦- المركبات التي تحمل رافعة ( ونش )
١,٧٠٠ د.ك	سبعة أيام ولا يتجاوز عشرين يوما عن كل راكب	٧- الجرار ( تراكتور )
	أكثر من عشرين يوما ولا يجاوز شهر فإذا زادت	٨- سيارات الاسعاف
	المدة المصرح بها لنقل العمال عن شهر تطبق	والمستفيات
	تعريفة الشهر على ذلك	٩- سيارات الاطفاء
٩,٥٠٠ د.ك	يدفع عن كل طن ( ١٠٠٠ كغم ) أو أقل ويدفع	١٠- الدراجات النارية المنفردة أو ذات العربة الجانبية ( سايدكار )
	٥٠٠ فلس عن كل طن زاد على ذلك وتعتبر	١١- الدراجات النارية ذات الصندوق المعد لنقل
	أجزاء الطن في تحديد الزيادة طنا كاملا .	البضائع والمهمات
٢,٨٠٠ د.ك	ويدخل في هذا القسط تعطية الركاب	١٢- فيما يخص بالمركبات الميكانيكية الخاصة بالسائحين والزوار تطبق الأسعار الموضحة بالجدول
٦,٧٥٠ د.ك		بما يتناسب مع مدة الإقامة بحد أدنى قدره ربع القيمة المبينة أمام كل نوع .
٦,٧٥٠ د.ك		
٢,٨٠٠ د.ك		
٤,٧٥٠ د.ك		

**زيادة أسعار التأمين الإجباري للسيارات ( ضد الغير )  
فى دولة الكويت**

بناء على كتاب وزارة التجارة أشارة ت ش / ١١٨٤٣ / ٤ المؤرخ فى ١٩٨١/١٢/٢٩ بخصوص الزيادة فى أسعار ضد الغير والتى قررها مجلس الوزراء المؤقر بجلسته ( ٨١/٣١ ) المنعقدة فى ١٩٨١/٧/١٢ ، فإن البنود ٤، ٣، ٢، ١ من قرار وزير الداخلية رقم ٨١ لسنة ٦٦ مادة ٨٢ باللائحة التنفيذية لقانون المرور تصبح أسعار التأمين ضد الغير للسيارات المشمولة فيها كالتالى :

- (بند ١) : **السيارات الخصوصية والاجرة ١٠,٥٠٠ د.ك**  
يضاف إلى ذلك ٥٠٠ فلسا من كل راكب من ركاب السيارات الخصوصية و ١,٥٠٠ د.ك عن كل راكب من كاب سيارات الأجرة .
- (بند ٢) : **سيارات النقل العام للركاب ١٠,٥٠٠ د.ك**  
يضاف إلى ذلك ٢ د.ك عن كل راكب من إلـ ٢٠ راكبا الأول و ٥٠٠ فلسا كل راكب زاد على ذلك ويراعى أن يحتسب القسط على أساس عدد الركاب المصرح بهم .
- (بند ٣) : **سيارات النقل الخاص للركاب ١٠,٥٠٠ د.ك**  
يضاف إلى ذلك ٢ د.ك عن كل راكب من إلـ ٢٠ راكبا الأول ، ٥٠٠ فلس عن كل راكب زاد على ذلك ويراعى أن يحتسب القسط على أساس عدد الركاب المصرح بهم .
- (بند ٤) : **سيارات نقل البضائع والمهمات ويدخل فى هذه المجموعة اللوريات والسيارات المصممة على شكل مستودعات أو جرارات .**
- أ - **من ١٠ - ٢٠ حسان ١٤ د.ك**  
بما فى ذلك تأمين عاملين خلاف السائق
- ب- **أكثر من ٢٠ حسان**  
يضاف - ر ١ د.ك عن كل عامل خلاف - س ١٤ د.ك  
السائق

- ملاحظات:
- ١- تظل باقى البنود فى قرار وزير الداخلية المشار إليه أعلاه كما هي .
  - ٢- وبالنسبة لأسعار تأمين ضد الغير فى الحدود للسيارات غير الكويتية التى تدخل الكويت فسيتم تعديلها بجدول من قبل الشركات الوطنية تبعاً لما جاء أعلاه .
  - ٣- تطبق هذه الأسعار اعتباراً من ١٩٨٢/١/١ .